

معالم من منهج المحدثين في الجرح

الباحث طالب دكتوراه: يحيى كحلول

جامعة الجزائر - 1 - كلية العلوم الإسلامية

Abstract

Spin the merits of this research on important landmarks of the curriculum modern wound, it is the three are: validation and Reserve, justice and fairness, literature and piety landmarks, highlighted under each teacher with a set of features that indicate the strength of the modern curriculum in cash and wound good exposed for the so, with representation of some examples of words and their applications. The purpose behind this research revive the feats of those imams, and enlighten the people of our age of science students, the importance of the knowledge of these parameters, and the need to apply them in the door of cash and reply, to put an end to all abuses and deviations that occurred because of overstepping the limit in this door. olielm all participants in the lawsuit field today of various specializations, that those generation rare imams criticism, despite the many words in the narrators wound - of the need to maintain the Sunnah - they are a measure of validation, investigation, justice, and literature, which are almost devoid of it authors of address Day-to criticism from the womb of Allah.

ملخص البحث

تدور حيثيات هذا البحث حول معالم مهمة من منهج المحدثين في الجرح، تتمثل في ثلاثة معالم هي: الثبوت والاحتياط، والعدل والإنصاف، والأدب والورع، أبرزت تحت كل معلم منها مجموعة من المظاهر التي تدل على قوة منهج المحدثين في الجرح وحسن صنيعهم في ذلك، مع التمثيل ببعض الأمثلة من أقوالهم وتطبيقاتهم.

وكان الهدف من وراء هذا البحث إحياء مآثر أولئك الأئمة، وتبصير أبناء عصرنا من طلبة العلم، بأهمية معرفة هذه المعالم، وضرورة تطبيقها في باب النقد والرد، لوضع حد لكل التجاوزات والانحرافات التي حصلت بسبب مجاوزة الحد في هذا الباب. وليعلم جميع المشاركين في الحقل الدعوي اليوم بمختلف تخصصاتهم، أن أولئك الرعيل النادر من أئمة النقد، رغم كثرة كلامهم في الرواة جرحا - لضرورة صيانة السنة النبوية - كانوا على قدر من الثبوت، والتحري، والعدل، والأدب، الأمر الذي تكاد تخلو منه مؤلفات من يتصدى لنقد اليوم - إلا من رحم الله -.

كلمات مفتاحية: معالم، منهج، الجرح، المحدثين.

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فهذا البحث يتضمن أهم سمات المحدثين في باب الجرح، أحبت ذكرها والتمثيل لها، لفائدتها وضرورة معرفتها لدى طالب العلم عموما وطالب الحديث خصوصا، حتى تكون له نبراسا في هذا العصر التي اشتد فيه الخلاف بين طلاب العلم في مسائل اجتهادية، يدور الأمر فيها بين الراجح والمرجوح، والأجر والأجرين، أكثرها لا يستوجب التأنيم أو الإنكار.

وقد وقع الكثير في المحذور بسبب الانحراف عن هذه المعالم، مما سهل لديهم الوقوع في أعراض المسلمين والعلماء، بدافع نصره الدين زعموا، وتحت غطاء ومسمى الجرح والتعديل توهموا.

وهذه المعالم هي جزء من المنهج الرصين الذي سلكه المحدثون عموما في النقد والجرح والتعديل، هذا المنهج الذي بقي محافظا على معالمه عبر أزمنة عديدة - رغم التحديات -، إلى أن بدأ بريقه يخفت، و نوره يافل في عصرنا الحالي.

ودراسة هذه المعالم تبرز بوضوح المجهودات العظيمة التي بذلها المحدثون عبر كل أطوار التدوين الحديثي، لخدمة سنة المصطفى ﷺ، والحفاظ على نقاوتها.

لذا فما أحوجنا اليوم إلى تطبيق معالم هذا المنهج، الذي تميز بالموضوعية والأمانة والعدل والإنصاف، وخلا من كل الرغبات النفسية والميول العاطفية والأهواء الشخصية، بل سعى - عبر نصوص مدونة وقواعد مسطرة - إلى القضاء على كل هذه المظاهر المشينة.

وقد ذكرت في هذا البحث ثلاثة معالم، تعتبر مباحث له، وهي:

المعلم الأول: التثبت والاحتياط

المعلم الثاني: العدل والإنصاف

المعلم الثالث: الأدب والورع

المعلم الأول: التثبت والاحتياط

لقد قررت نصوص القرآن الكريم أصولاً علمية كانت المنارة التي أضاءت للصحابة والمحدثين من بعدهم الطريق لصيانة الرواية، وأداء الحديث على الوجه الصحيح، كما سمع من قائله صلى الله عليه وسلم، وهذه الأصول على جانب كبير من الأهمية، لخطورة موقعها والدلالة الظاهرة الواضحة بنصوصها، ومع هذا فقد غفل كثير من الباحثين عنها، وعن أهميتها ودورها في تأصيل قواعد الرواية والنقل الصحيحين⁽¹⁾.

قال الدكتور همام سعيد: «لقد أغفل كثير من الباحثين هذه العلاقة المنهجية بين القرآن الكريم وعلوم الحديث، حتى تسرب إلى الأذهان أن منهجية المحدثين نوع من العبقرية الفذة، وأنها نشأت من الحاجة وحدها.

والحق الذي لا مرية فيه أن منهجية المحدثين منهجية قرآنية، وأنها مظهر من مظاهر إعجاز هذا الدين، وكما حفظ الله كتابه الكريم من كل تبديل أو تغيير، فقد حفظ السنة بمجموعها، وصانها من الإندثار والنسيان»⁽²⁾.

وقد دلت عدة آيات قرآنية على وجوب التثبت في صحة الأخبار، وأن لا يقبل إلا خبر الثقة، فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهْلِكِهِمْ فَيُضَيِّبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾⁽³⁾.

(1) المنهج العلمي للتعامل مع السنة النبوية عند المحدثين (ص 07).

(2) الفكر المنهجي عند المحدثين (ص 25).

(3) سورة الحجرات، الآية (06).

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «يأمر تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلا يحكم بقوله فيكون - في نفس الأمر - كاذبا أو مخطئا، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عن اتباع سبيل المفسدين»⁽¹⁾.

وقد ذم النبي ﷺ المتسرعين في نشر الأخبار دون روية ولا تثبت بقوله: «بئس مطية الرجل زعموا»⁽²⁾.

قال الإمام الخطابي معلقا على هذا الحديث: «وإنما يقال: «زعموا» في حديث لا سند له ولا تثبت فيه، وإنما هو شيء يحكى على الألسن وعلى سبيل البلاغ، فذم ﷺ من الحديث ما كان هذا سبيله وأمر بالتثبت فيه والتوثق لما يحكيه من ذلك، فلا يرويه حتى يكون معزيا إلى ثبت ومرويا عن ثقة، وقد قيل: الراوية أحد الكاذبين»⁽³⁾.

ولقد كان صحابة رسول الله ﷺ السابقين لتنفيذ ما ورد في هذه الآية الكريمة والحديث النبوي الشريف، وأبدوا التزاما صارما بهذا الأصل العظيم، وضربوا في باب التثبت أروع الأمثلة، وعلى رأس أولئك: الخلفاء الراشدون (رضي الله عنهم)، وقد أثر عن بعضهم التثبت حتى في خبر الثقة⁽⁴⁾.

(1) تفسير ابن كثير (7/ 370).

(2) رواه أبو داود في الأدب، باب: في قول الرجل زعموا (4/ 294) برقم 4972، وأحمد (28/ 307) برقم 17075، والحديث أعله

ابن حجر بالانقطاع في «فتح الباري» (10/ 551)، وتبعه على ذلك المعلقون على مسند أحمد، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (2/ 522) برقم 866، ورد على دعوى الانقطاع في الصحيحة (2/ 709).

(3) معالم السنن (4/ 130)، وانظر شرح السنة (12/ 362).

(4) انظر لذلك: السنة قبل التدوين (ص 92)، الحديث والمحدثون (ص 69)، الوسيط في علوم الحديث (ص 61)، كتابة السنة النبوية على عهد النبي ﷺ والصحابة لأحمد هاشم (ص 25)،

وتبعهم على ذلك النهج التابعين وتابعيهم، وظهر ذلك تطبيقاً وتنظيراً في كلام الأئمة النقاد، وفي مصنفاتهم الحديثية.

والآثار في هذا الباب أكثر من أن تحصى، وسأقتصر على ما اشتهر من فعل الصحابة رضي الله عنهم، وأعزز ذلك ببعض كلام التابعين وبعض الأئمة النقاد.

روى الإمام البخاري ومسلم عن بسر بن سعيد، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا في مجلس عند أبي بن كعب، فأتى أبو موسى الأشعري مُغضباً، حتى وقف، فقال: أنشدكم الله، هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع» قال أبي: وما ذاك؟ قال: استأذنت على عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات، فلم يؤذن لي، فرجعت، ثم جئته اليوم، فدخلت عليه، فأخبرته أنني جئت أمس، فسلمت ثلاثاً، ثم انصرفت، قال: قد سمعناك، ونحن حينئذ على شغل، فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك؟ قال: استأذنت كما سمعت رسول الله ﷺ، قال: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا؟! فقال أبي بن كعب: فوالله لا يقوم معك إلا أحدثنا سناً، قم يا أبا سعيد، فقممت حتى أتيت عمر، فقلت: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا⁽¹⁾.

قال الإمام الشافعي: «إن قال قائل: فإلى أي المعاني ذهب عندكم عمر؟ قلنا: أما في خبر أبي موسى فإلى الاحتياط، لأن أبا موسى ثقة أمين عنده، إن شاء الله»⁽²⁾.

وقال الخطيب البغدادي معلقاً: «لم يطلب عمر من أبي موسى رجلاً يشهد معه هذا الحديث لأنه كان لا يرى قبول خبر الواحد العدل!! وكيف يقول ذلك، وهو

=الضوء اللامع المبين على مناهج المحدثين (ص 81)، منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر (ص 63)، وتدوين السنة النبوية نشأته وتطوره للزهري (ص 35).

(1) رواه البخاري في الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثاً (8/ 54) برقم 6245، ومسلم في الآداب، باب الاستئذان (3/ 1696) برقم 2154.

(2) الرسالة (ص 434).

يقبل رواية عبد الرحمن بن عوف عن النبي في أخذ الجزية من المجوس⁽¹⁾، ويعمل به، ولم يروه غير عبد الرحمن؟ وكذلك حديث الضحاك بن سفيان الكلابي في توريث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها⁽²⁾، ولا فعل عمر ذلك لأنه كان يتهم أبا موسى في روايته، لكن فعله على الوجه الذي بيناه من الاحتياط لحفظ السنن والترهيب في الرواية⁽³⁾.

وقال الذهبي عن عمر رضي الله عنه -مستشهدا بالقصة السابقة- «وهو الذي سنّ للمحدثين الثبوت في النقل، وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب»⁽⁴⁾.

وهذا المنهج الذي انتهجه عمر رضي الله عنه⁽⁵⁾، سبقه إليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وسار عليه كبار الصحابة رضوان الله عنهم.

(1) الحديث رواه البخاري في الجزية والمواذعة، باب: الجزية والمواذعة مع أهل الحرب (4/ 96) برقم 3156 و3157.

(2) الحديث رواه الترمذي في الديات، باب: ما جاء في المرأة ترث من دية زوجها (4/ 27) برقم 1415، وقال عقبه: حسن صحيح، ورواه في الفرائض، باب: ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها (4/ 425-426) برقم 2110، ورواه أبوداود في الفرائض، باب: في المرأة ترث من دية زوجها (3/ 129-130) برقم 2927، ورواه ابن ماجه في الديات، باب: الميراث من الدية (2/ 883) برقم 2642. وانظر نصب الراية (4/ 352)، والحديث صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (2/ 347)، والشيخ عبد القادر الأرئوط في تحقيقه «جامع الأصول» (4/ 447).

(3) شرف أهل الحديث (ص 92-93)، وانظر (ص 88-89) و (ص 91)، شرح مشكل الآثار (12/ 313-314)، مجموع الفتاوى (4/ 536)، السنة قبل التدوين (ص 96).

(4) تذكرة الحفاظ (1/ 06).

(5) قدمت أثر عمر رضي الله عنه عن الآثار المروية عن أبي بكر رضي الله عنه، لأنها متقدمة من بعض أهل العلم.

قال الذهبي عن أبي بكر رضي الله عنه: «كان أبو بكر رضي الله عنه، أول من احتاط في قبول الأخبار»⁽¹⁾.

وساق عنه مجموعة من الآثار التي تدل على تثبه، ثم قال: «إن مراد الصديق التثبت في الأخبار والتحري، لا سد باب الرواية»⁽²⁾.

ومن أثر عليه هذا المنهج: الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد نص على ذلك ابن حبان فقال: «وتبع عمر على ذلك التثبت علي بن أبي طالب رضي الله عنه باستحلاف من يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كانوا ثقاتاً مأمونين ليعلمهم توقي الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم»⁽³⁾.

وقال الذهبي عن علي رضي الله عنه: «كان إماماً عالماً متحرياً في الأخذ، بحيث إنه يستحلف من يحدثه بالحديث»⁽⁴⁾.

ولم يكن التابعون وأتباعهم أقل اهتماماً من الصحابة بالاحتياط لقبول الحديث، فكانوا يتثبتون من الراوي بكل وسيلة تطمئن إليها قلوبهم، وإن من يتبع تاريخ الرواة، وكيفية تحملهم الحديث الشريف ليدرك تماماً جهود التابعين وأتباعهم، تلك الجهود التي بذلوها لنقل السنة إلى من خلفهم⁽⁵⁾.

ومن ذلك⁽⁶⁾:

(1) تذكرة الحفاظ (1/ 02).

(2) المصدر السابق (1/ 03). وانظر: (1/ 05).

(3) المجروحين (1/ 38).

(4) تذكرة الحفاظ (1/ 10).

(5) السنة قبل التدوين (ص 124).

(6) أورد جملاً منها: مسلم في مقدمة صحيحه (ص 10-16)، والخطيب في الكفاية (ص 165 -

167). وانظر الوسيط في علوم الحديث (ص 64).

قول ابن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»⁽¹⁾.

- ومن ذلك قوله أيضا: «التثبت نصف العلم»⁽²⁾.

- وقال أبو زرعة الدمشقي: «رأيت أبا مسهر يكره للرجل أن يحدث، إلا أن يكون عالما بما يحدث، ضابطا له»⁽³⁾.

- وقال يحيى بن سعيد القطان: «ينبغي في هذا الحديث غير خصلة، ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويكون يفهم ما يقال له، ويبصر الرجال ثم يتعاهد ذلك»⁽⁴⁾.

وكان من عبارات الأئمة في باب التعديل والثناء والتقديم في الرواية قولهم: «إليه المنتهى في التثبت»، ومعناها: «التيقظ، والاحتياط في الديانة، والرواية»⁽⁵⁾.

قال الترمذي: «وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع»⁽⁶⁾.
وقد استعمل الإمام أحمد العبارة السابقة ونحوها، في الثناء على مجموعة من الحفاظ، وتقديمهم في الرواية⁽⁷⁾.

(1) مقدمة صحيح مسلم (1/ 15).

(2) الكفاية (ص 166).

(3) تاريخ أبو زرعة الدمشقي (ص 470)، الكفاية (ص 166).

(4) الكفاية (ص 165).

(5) شرح نخبة الفكر للقاري (ص 728).

(6) العلل الصغير (5/ 746).

(7) انظر: العلل ومعرفة الرجال برواية المروزي (ص 174)، الجرح والتعديل (2/ 513) و(9/ 694).

تاريخ بغداد (12/ 273)، تاريخ مدينة دمشق (63/ 73)، تهذيب الكمال (23/ 208).

وقد أوجب الأئمة النقاد الثبوت على من يتكلم في الرواة جرحا وتعديلا.

ومن النصوص في ذلك:

- قول الإمام أحمد: «ما تكلم أحد في الناس إلا سقط وزهه حديثه، قد كان بالبصرة رجل يقال له الأفتس كان يروي عن الأعمش والناس وكانت له مجالس، وكان صحيح الحديث، إلا أنه كان لا يسلم على لسانه أحد، فذهب حديثه وذكره.

وفي رواية الأثرم قال: إنما سقط بلسانه فليس نسمع أحدا يذكره، وتكلم يحيى بن معين في أبي بدر فدعا عليه، قال أحمد: فأراه استجيب له.

وعلق ابن مفلح على قول أحمد فقال: والمراد بذلك والله أعلم عدم الثبوت والغيبة بغير حق»⁽¹⁾.

- ما قاله ابن الصلاح: «ثم إن على الآخذ في ذلك-أي في الجرح- أن يتقي الله تبارك وتعالى، ويتثبت ويتوقى التساهل، كيلا يجرح سليما، ويسم بريئا بسمة سوء يبقى عليه الدهر عارها»⁽²⁾.

- وقال النووي: «ثم على الجرح تقوى الله تعالى في ذلك، والتثبت فيه، والحذر من التساهل بجرح سليم من الجرح، أو بنقص من لم يظهر نقصه، فإن مفسدة الجرح عظيمة، فإنها غيبة مؤبدة مبطللة لأحاديثه، مسقطه لسنة عن النبي ﷺ، ورادة لحكم من أحكام الدين»⁽³⁾.

- وقال ابن حجر: «وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل، فإنه إن عدل أحدا بغير تثبت، كان كالمثبت حكما ليس بثابت، فيخشى عليه أن يدخل في زمرة «من روى حديثا وهو يظن أنه كذب».

(1) الآداب الشرعية (2/ 142-143).

(2) مقدمة ابن الصلاح (ص 492).

(3) شرح صحيح مسلم (1/ 124). وانظر: التقريب والتيسير (ص 120)، المنهل الروي (ص 137).

وإن جرح بغير تحرز، فإنه أقدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبداً.

والآفة تدخل في هذا: تارة من الهوى والغرض الفاسد - وكلام المتقدمين سالم من هذا غالباً -، وتارة من المخالفة في العقائد - وهو موجود كثيراً، قديماً وحديثاً -، ولا ينبغي إطلاق الجرح بذلك⁽¹⁾.

- وقد عقد اللكنوي فصلاً عنون له بـ «إيقاظ: في لزوم التروي والنظر في قبول جرحهم للراوي».

ثم قال: «يجب عليك أن لا تبادر إلى الحكم بجرح الراوي بوجود حكمه من بعض أهل الجرح والتعديل، بل يلزم عليك أن تنقح الأمر فيه، فإن الأمر ذو خطر وتهويل، ولا يحل لك أن تأخذ بقول كل جارح في أي راو كان، وإن كان ذلك الجارح من الأئمة أو من مشهوري علماء الأمة، فكثيراً ما يوجد أمر يكون مانعاً من قبول جرحه، وحيثئذ يحكم برد جرحه، وله صور كثيرة لا تحفى على مهرة كتب الشريعة⁽²⁾...»⁽³⁾.

ثم ساق جملة من تلك الصور، وزاد عليها المعلق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة صوراً أخرى، وأكثر من التمثيل لها⁽⁴⁾.

المعلم الثاني: العدل والإنصاف

إن أهم ما تميز به منهج المحدثين في باب الجرح، هو: العدل والإنصاف في تقويم الرواة جرحاً وتعديلاً، وعدم المحاباة في ذلك، ولو كان الراوي أباً أو أخاً أو قريباً أو

(1) نزهة النظر (ص 139).

(2) ذكر بعضها ابن دقيق العيد في الاقتراح (ص 55-59).

(3) الرفع والتكميل (ص 264-265).

(4) الرفع والتكميل (ص 264-281).

صديقا، واتسموا بالعدل في حكمهم على الأحاديث أو المذاهب المختلفة أو حتى الكتب المصنفة.

ورأوا أنه من الواجب تحري الإنصاف في مثل هذه الأمور خاصة في باب الجرح والتعديل. وقد نص جمع من الأئمة على التزام الإنصاف في هذا الأمر، ومن النصوص في ذلك:

- قول الجوزجاني: «فإن الإنصاف خلة يجب استعمالها وإن كانت قليلة في الناس»⁽¹⁾.

- وقال السبكي في شروط المؤرخ: «وأن لا يغلبه الهوى، فيخيل إليه هواه الإطئاب في مدح من يحبه، والتقصير في غيره، بل إما أن يكون مجردا عن الهوى - وهو عزيز-، وإما أن يكون عنده من العدل ما يقهر به هواه، ويسلك طريق الإنصاف»⁽²⁾.

وقال القاسمي: «فالإنصاف يا أولي الألباب الإنصاف، وحذار من الجري وراء التعصب والاعتساف»⁽³⁾.

وشرعنا الحنيف أمرنا بالعدل والإنصاف، ولو كان ذلك في حق الكافر، وقد أشار إلى هذا الأمر المهم ابن تيمية فقال: «والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني - فضلا عن الرافضي - قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق»⁽⁴⁾.

(1) أحوال الرجال (ص 327).

(2) قاعدة في المؤرخين (ص 71)، مطبوع مع أربعة رسائل في علوم الحديث.

(3) رسالة الجرح والتعديل (ص 37)، وانظر أيضا: دفاع عن السنة (ص 215).

(4) منهاج السنة النبوية (2/ 342).

وحذر السخاوي من ترك الإنصاف لمن تصدى للكلام في الرجال فقال: «واحذر أيها المتصدي لذلك، المتفتي فيه أثر من تقدم من غرض أو هوى يملك كل منهما على التحامل والانحراف وترك الإنصاف أو الإطراء والافتراء، فذلك شر الأمور التي تدخل على القائم بذلك الآفة منها، والمتقدمون سالمون منه غالباً منزهون عنه، لوفور ديانتهم، بخلاف المتأخرين فإنه ربما يقع ذلك في تواريخهم، وهو مجانب لأهل الدين وطرائقهم»⁽¹⁾.

وقد رأى هؤلاء الأئمة أن أحسن حلية يتحلى بها المسلم عموماً، والمحدث خصوصاً هي الإنصاف.

قال الإمام أحمد: «ما أحسن الإنصاف في كل شيء»⁽²⁾.

وقال ابن عبد الهادي: «والله يأمر بالعدل، وما تحلى طالب العلم بأحسن من الإنصاف وترك التعصب»⁽³⁾.

واعتبر ابن عبد البر أن الإنصاف من بركة العلم فقال: «من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم»⁽⁴⁾.

والإنصاف سبب من أسباب المحبة بين الناس، كما قال الأحنف بن قيس: «الإنصاف يثبت المودة، ومع كرم العشرة تطول المودة»⁽⁵⁾.

(1) فتح المغيث (4/ 350).

(2) المعرفة والتاريخ للفسوي (2/ 133)، تاريخ بغداد (6/ 238-239)، الجامع لأخلاق الراوي (306/ 1).

(3) نقله عنه الزيلعي في نصب الراية (1/ 355).

(4) جامع بيان العلم وفضله (1/ 530).

(5) تاريخ مدينة دمشق (24/ 340).

ولوقوع كثير من الناس في مسالك الهوى والعدول عن الإنصاف، نص جماعة من الأئمة أن الإنصاف عزيز.

قال ابن أبي أويس: «كان مالك يستعمل الإنصاف، ويقول: ليس في الناس أقل منه فأردت المداومة عليه»⁽¹⁾.

وقال الذهبي: «الإنصاف عزيز»⁽²⁾.

ورغم أن الإنصاف عزيز، إلا أنه شهد جمع من الأئمة لأهل الحديث بالإنصاف، منهم: الذهبي نفسه⁽³⁾، وابن كثير⁽⁴⁾، والصنعاني⁽⁵⁾.

وهذا الشعبي يعترف - مع جلالته -، أنهم لا يجابونه إن هو أخطأ، فقال: «والله لو أصبت تسعا وتسعين مرة، وأخطأت مرة، لعدو علي تلك الواحدة»⁽⁶⁾.

وهذا البخاري من عدله وإنصافه يروي بكثرة في «صحيحه» عن شيخه محمد بن يحيى الذهلي⁽⁷⁾، رغم ما لحقه من أذى وحصل له من محنة بسبب جرحه وهجره له بغير حق⁽⁸⁾.

(1) ترتيب المدراك (1/ 128)، وانظر أيضا: جامع بيان العلم وفضله (1/ 531).

(2) سير أعلام النبلاء (13/ 120) و(20/ 203). وانظر: (3/ 113).

(3) المغني في الضعفاء (1/ 03).

(4) الباعث الحثيث (ص 95).

(5) ثمرات النظر في علم الأثر (ص 149).

(6) حلية الأولياء (4/ 320-321)، سير أعلام النبلاء (4/ 308).

(7) انظر أمثلة لذلك ذكرها الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص 235-239).

(8) انظر تفاصيل الحادثة في هدي الساري (ص 490-491).

وبعد أن عرفنا أن الإنصاف والعدل صفة جليلة اتسم بها أهل الحديث، فما علينا إلا أن نذكر بعض مظاهر العدل والإنصاف عندهم في باب الجرح والتعديل، ليظهر لنا صدق ما ذكره الأئمة في حقهم.

وتتمثل هذه المظاهر فيما يلي:

أولاً: عدم الاقتصار على ذكر الجرح أو التعديل في الراوي المختلف فيه، بل لا بد من ذكرهما معاً⁽¹⁾.

التعديل والتجريح شهادة من الناقد يلزمها الصدق والتحري والإنصاف، فلا يحل للناقد أن ينقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل كلاهما فإن ذلك ظلم له⁽²⁾.

وقد ورد التحذير من أئمة الحديث من الاقتصار على الجرح دون التعديل، أو ذكر المساوئ دون المحاسن، واعتبروا ذلك من الخيف.

قال الإمام محمد بن سيرين: «ظلمت أخاك إذا ذكرت مساوئه ولم تذكر محاسنه»⁽³⁾.

وقال ابن حبان: «لسنا ممن يوهم الرعاع ما لا يستحله، ولا ممن يحيف بالقدرح في إنسان وإن كان لنا مخالفات، بل نعطي كل شيخ حظه مما كان فيه، ونقول في كل إنسان ما كان يستحقه من العدالة والجرح»⁽⁴⁾.

(1) انظر الرفع والتكميل (ص 66) مع تعليق الشيخ أبي غدة في الحاشية (3)، عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل (ص 43-44)، ومنهما استفدت بعض النصوص.

(2) عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل (ص 43-44).

(3) الجامع لأخلاق الراوي (2/ 202).

(4) الثقات (7/ 646).

ونص الخطيب البغدادي على وجوب ذكر كل ما قيل في الراوي من جرح وتعديل، إذا اجتمع فيه الأمران فقال: «إذا اجتمع في أخبار رجل واحد معانٍ مختلفة: من المحاسن والمناقب، والمطاعن والمثالب، وجب كُتُبُ الجميع ونقله، وذكر الكل ونشره»⁽¹⁾.

وإنما يجب ذكر الجرح والتعديل معا، لأن عليهما مدار التصحيح والتضعيف كما ذكر الحافظ ابن حجر⁽²⁾.

وقد عاب الذهبي منهج ابن الجوزي في كتابه «الضعفاء والمتروكين»⁽³⁾ لاختصاره على إيراد الجرح في الراوي دون ذكر التعديل، فقال في ترجمة أبان بن يزيد العطار: «وقد أورده العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في «الضعفاء» ولم يذكر فيه أقوال من وثقه، وهذا من عيوب كتابه، يسرد الجرح ويسكت عن التوثيق»⁽⁴⁾.

وعابه على ذلك أيضا ابن حجر⁽⁵⁾.

وعلق اللكنوي على كلام الذهبي في نقده لابن الجوزي، فقال: «هذه النصوص لعلها لم تقرع صماخ»⁽⁶⁾ أفاضل عصرنا، وأمائل دهرنا، فإن شيمتهم أنهم حين قصدهم بيان ضعف رواية، ينقلون من كتب الجرح والتعديل الجرح دون التعديل، فيوقعون العوام في المغلطة، لظنهم أن هذا الراوي عارٍ عن تعديل الأجلة، والواجب عليهم أن ينقلوا الجرح والتعديل كليهما، ثم يرجحوا حسبا يلوح لهم أحدهما، ولعمري تلك شيمة محرمة، وخصلة مخرمة.

(1) الجامع لأخلاق الراوي (2/ 202).

(2) تهذيب التهذيب (3/ 1).

(3) الضعفاء والمتروكين (1/ 20).

(4) ميزان الاعتدال (1/ 16)، (2/ 660).

(5) تهذيب التهذيب (1/ 102).

(6) الصماخ: هو خرق الأذن إلى الدماغ، تهذيب اللغة (7/ 73).

ومن عاداتهم السيئة أيضا أنهم كلما ألفوا سَفَرًا في تراجم الفضلاء، ملأوه بما يستنكف عنه النبلاء، فذكروا فيه المعايب والمثالب، في ترجمة من هو عندهم من المجروحين المقبوحين، وإن كان جامعا للمفاخر والمناقب، وهذا من أعظم المصائب، تفسد به ظنون العوام، وتسري به الأوهام في الأعلام»⁽¹⁾.

ونبه التهانوي تحت بند فائدة: أنه ينبغي ذكر التضعيف والتوثيق في الراوي، ولا يصح الاقتصار على أحدهما، ثم ذكر كلاما متينا في هذه القضية⁽²⁾.

ثانيا: من مظاهر الإنصاف والعدل عند المحدثين، أن جرح الأقران في بعضهم بهوى غير مقبول، بل يطوى ولا يروى⁽³⁾.

غالبا ما تؤدي المنافسة بين أهل العلم بسبب المعاصرة أو البلدية أو الاختلاف في المعتقد والمذهب أو الغضب الشديد، أو التخصص، إلى المنافسة والتنازع والجفوة، فيقع بينهم من الحسد والغيرة ما يحول دون العدل والإنصاف، ويتكلم بعضهم في بعض بكلام لو اعتمد عليه لسقطا جميعا، وترك علمهما⁽⁴⁾.

وقد حذر السلف من اعتماد قول الأقران في بعضهم البعض إذا كان مبناه على الغيرة والحسد⁽⁵⁾.

ولخطورة هذا الأمر عقد ابن عبد البر بابا عنوان له ب: «باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض»⁽⁶⁾.

(1) الرفع والتكميل (ص 66-67).

(2) قواعد في علوم الحديث (ص 281).

(3) انظر ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي (649).

(4) ضوابط الجرح والتعديل عند الذهبي (ص 649). مع بعض الزيادة.

(5) جامع بيان العلم وفضله (3/ 1090-1092). الكفاية (ص 109).

(6) جامع بيان العلم وفضله (2/ 1087).

ومما قال في ذلك: «قد غلط فيه كثير من الناس وضلت فيه نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك»⁽¹⁾.

وللإمام الذهبي عناية خاصة بهذه القضية، حيث يقف الباحث في كتبه الخاصة بالتراجم كـ «سير أعلام النبلاء» و«ميزان الإعتدال» على تعليقات مفيدة دقيقة قوية، يمكن أن يتخذها المنصف نبراسا يستنير به كلما غشا قلبه غمامة هوى أو حيف، ويجعلها ميزان عدل يرجع إليه كلما تسرب إلى قلبه إماء شيطان، أو هوى مطاع، أو حب انتقام.

ومن تعليقاته الجليلة في هذه القضية: قوله في ترجمة أبي نعيم الأصبهاني: «قلت: كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، ما علمت أن عصرا من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كرايس، اللهم فلا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم»⁽²⁾.

وقال في ترجمة محمد بن إسحاق: «لسنا ندعي في أئمة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنفس حاد فيمن بينهم وبينه شحنة وإحنة، وقد علم أن كثيرا من كلام الأقران بعضهم في بعض مهدر، لا عبرة به، ولاسيما إذا وثق الرجل، جماعة يلوح على قولهم الإنصاف»⁽³⁾.

وقال في ترجمة الإمام الشافعي: «كلام الأقران إذا تبرهن لنا أنه بهوى وعصبية، لا يلتفت إليه، بل يطوى ولا يروى، كما تقرر عن الكف، عن كثير مما شجر بين الصحابة وقتالهم ﷺ أجمعين»⁽⁴⁾.

(1) جامع بيان العلم وفضله (2/ 1093).

(2) ميزان الإعتدال (1/ 111).

(3) سير أعلام النبلاء (7/ 40-41).

(4) سير أعلام النبلاء (10/ 92).

ومن أراد الإستزادة فليرجع إلى «سير أعلام النبلاء»⁽¹⁾.

ومن نبه على هذا الأمر أيضا: ابن حجر⁽²⁾ والسبكي⁽³⁾.

ثالثا: من مظاهر العدل والإنصاف عندهم، عدم المحاباة في الجرح.

إن من يمعن النظر في كتب التراجم والرجال حق له أن يقف وقفة إجلال وإكبار لذلك الرعيل النادر من أئمة النقد والحديث، لما يطلع على بعض التراجم التي يجرح فيها الأب ابنه أو الابن أباه، أو القريب قريبه أو الصديق صديقه، دون محاباة ولا مواربة، همم الأكبر صيانة حديث النبي ﷺ، ونصرة الدين.

وقد أوضح هذه الحقيقة الخطيب البغدادي حين قال: «فليس أحد من أهل الحديث يحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده»⁽⁴⁾.

وقد نص على ذلك أيضا البيهقي، فقال: «ومن أنعم النظر في اجتهاد أهل الحفظ في معرفة أحوال الرواة، وما يقبل من الأخبار وما يرد، علم أنهم لم يألوا جهدا في ذلك، حتى إذا كان الابن يقدح في أبيه إذا عثر منه على ما يوجب رد خبره، والأب في ولده، والأخ في أخيه، لا تأخذ في الله لومة لائم، ولا تمنعه في ذلك شجنة رحم ولا صلة مال، والحكايات عنهم في ذلك كثيرة، وهي في كتبي المصنفة في ذلك مكتوبة»⁽⁵⁾.

ومن النصوص الدالة على عدم محاباتهم لأي أحد في باب الجرح، ما يلي:

(1) انظر سير أعلام النبلاء (5/ 275-276)، (5/ 399)، (7/ 143)، (11/ 451)، (12/ 61).

(14/ 42 و 505)، (17/ 462)، (18/ 81).

(2) هدي الساري (ص 385).

(3) طبقات الشافعية الكبرى (2/ 258).

(4) شرف أصحاب الحديث (ص 41).

(5) دلائل النبوة (1/ 47).

1 - قال حمزة بن يوسف السهمي: «سمعت أبا مسعود الدمشقي يقول: سمعت الزينبي ببغداد يقول: دخلت على محمد بن محمد الباغندي فسمعتة يقول: لا تكتبوا عن ابني فإنه يكذب، فدخلت على ابنه فسمعتة يقول: لا تكتبوا عن أبي فإنه يكذب»⁽¹⁾.

2 - وكان وكيع بن الجراح، لكون والده كان في بيت المال، يقرن معه آخر، إذا روى عنه⁽²⁾.

3 - وقال زيد بن أبي أنيسة: «لا تأخذوا عن أخي»، وكان أخوه -واسمه يحي - كذابا⁽³⁾.

4 - وقال شعبة بن الحجاج: «لو حابيت أحدا حابيت هشاما بن حسان، وكان قريبه»⁽⁴⁾، وفي لفظ آخر: «كان ختني»⁽⁵⁾ ولكن لم يكن يحفظ»⁽⁶⁾.

5 - قال أبو طالب: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان أبو البختری يضع الحديث وضعا فيما يروي، وأشياء لم يروها أحد، قلت: الذي كان قاضيا؟ قال: نعم، وكنت عند أبي عبد الله وجاءه رجل، فسلم عليه، وقال: أنا من أهل المدينة، وقال: يا أبا عبد

(1) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني (ص132).

(2) سؤالات الآجري لأبي داود (ص134)، إكمال تهذيب الكمال (3/ 175-176)، الإعلان بالتوبيخ (ص112).

(3) مقدمة صحيح مسلم (1/ 27)، الجرح والتعديل (9/ 130). وانظر أمثلة أخرى في تجريح الإخوة لبعضهم: الجرح والتعديل (2/ 289)، تهذيب الكمال (6/ 469).

(4) سؤالات الآجري لأبي داود (ص318).

(5) الحتن بفتح الخاء والتاء هو: كل من كان من قبل المرأة، مثل الأب والأخ، وهم الأختان. هكذا عند العرب، وأما عند العامة فخن الرجل: زوج ابنته. الصحاح (5/ 2107).

(6) الكامل لابن عدي (1/ 151) و(8/ 416).

الله كيف كان حديث أبي البختری؟، فقال: كان كذابا يضع الحديث، فقال: أنا ابن عمه لحاً⁽¹⁾، قال أبو عبد الله: الله المستعان، ولكن ليس في الحديث محاباة⁽²⁾.

6- ومن هذا القبيل قول الشافعي: يقولون: «يحابي، فلو حابيننا الزهري، وإرسال الزهري ليس بشيء، وذلك أنا نجده روى عن سليمان بن أرقم»⁽³⁾.

المعلم الثالث: الأدب والورع في الجرح

إذا كان الأدب والورع من صميم أخلاق الإسلام، حرص على تحصيله الزهاد والعباد، فإن أئمة الحديث لم يغفلوا هذا الخلق الرفيع في باب الجرح، حين علموا أن أعراض المسلمين حفرة من حفر النار، فجمعوا بين واجب الحفاظ والدفاع عن سنة المصطفى ﷺ، وبين واجب صون أعراض المسلمين، والتحرز من الوقوع في محذور الغيبة ومجاوزة الحد.

فرغم تجريم لمئات الرواة إلا أنهم كانوا على قدر من الأدب والورع، وأثبتوا بورعهم هذا أنه لولا ضرورة صيانة السنة النبوية وتنقيتها من كل ما يشينها-بسبب ضعف الرواة المتكلم فيهم- لما جاز لهم أن ينسوا أحداً ببنت شفة.

ويدل على أدبهم وورعهم في باب الجرح عدة أمور هي:
أولاً: توجسهم من جرح الرواة⁽⁴⁾.

لقد وردت عن أئمة الحديث والنقد، بعض العبارات والفعال، تدل على خوفهم وخشيتهم في باب الجرح، فمن ذلك:

(1) لحاً: معناه لاصق النسب، يعني لهما نفس النسب، ويقال: ابن عم كلاله إذا كان من العشيرة، انظر الصحاح (1/400).

(2) الكامل لابن عدي (8/333).

(3) آداب الشافعي ومناقبه (ص61)، معرفة السنن والآثار (1/162)، مناقب الشافعي للبيهقي (1/531).

(4) دراسات في منهج النقد عند المحدثين (ص337-338).

1- روى الخطيب البغدادي بإسناده عن أبي بكر محمد بن مهرويه بن سنان الرازي قال: سمعت علي بن الحسين بن الجنيد يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: إنا لنظعن على أقوام لعلهم قد حطوا راحلهم في الجنة منذ أكثر من مئتي سنة .

قال ابن مهرويه: فدخلت على عبد الرحمن ابن أبي حاتم، وهو يقرأ على الناس كتاب «الجرح والتعديل»، فحدثته بهذه الحكاية، فبكى، وارتعدت يده حتى سقط الكتاب من يده، وجعل يبكي ويستعيدني الحكاية، ولم يقرأ في ذلك المجلس شيئاً، أو كما قال⁽¹⁾.

وقال محمد بن الفضل العباسي: «كنا عند عبد الرحمن بن أبي حاتم وهو ذا يقرأ علينا «كتاب الجرح والتعديل»، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازي، فقال له: يا أبا محمد، ما هذا الذي تقرأه على الناس؟ قال: كتاب صنفته في الجرح والتعديل، فقال: وما الجرح والتعديل؟ فقال: أظهر أحوال أهل العلم، من كان منهم ثقة أو غير ثقة، فقال له يوسف بن الحسين: استحييت لك يا أبا محمد، كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم في الجنة منذ مئة سنة، ومئتي سنة، وأنت تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض؟ فبكى عبد الرحمن، وقال: يا أبا يعقوب، لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفي هذا الكتاب، لما صنفته⁽²⁾.

وذكر الذهبي الحكاية الأولى من طريق أبي سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي، ثم قال معلقاً: «قلت: أصابه على طريق الوجل وخوف العاقبة، وإلا فكلام الناقد الورع في الضعفاء من النصيح لدين الله، والذب عن السنة⁽³⁾».

(1) الجامع لأخلاق الراوي (2/201)، تاريخ مدينة دمشق (35/365)، مقدمة ابن الصلاح (ص492).

(2) الكفاية (ص38)، تاريخ مدينة دمشق (35/364)، مقدمة ابن الصلاح (ص492).

(3) سير أعلام النبلاء (13/268). وانظر تعليق ابن الصلاح على الحادثتين في المقدمة (ص496).

وهاتان الحادثتان تدل على خوف ابن أبي حاتم ووجهه من كلامه في الرواة، مع أن الدافع له هو الواجب الديني، كما صرح هو بذلك حين قال: «ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله ﷻ وعن رسوله ﷺ بنقل الرواة، حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقلة، والبحث عن أحوالهم»⁽¹⁾، فإذا خاف ﷻ مع اعتقاده بوجوب الكشف عن حال الرواة جرحاً وتعديلاً، فلا نفسر ذلك إلا أنه كان على جانب كبير من الورع كما وصفه ابن كثير بقوله: «وكان من العبادة والزهادة والورع والحفظ والكرامات الكثيرة المشهورة على جانب كبير»⁽²⁾.

وعبارة ابن معين تدل كذلك على توجسه في هذا الباب، وعلى شدة أثرها على نفسية ابن أبي حاتم - رحم الله الجميع -.

2- وروى الخطيب في تاريخه من طريق بكر بن منير أنه قال: «سمعت محمد بن إسماعيل يقول: إني أرجو أن ألقى الله، ولا يحاسبني أني اغتبت أحداً»⁽³⁾.

قال الذهبي معلقاً: «صدق ﷻ ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضعفه، فإنه أكثر ما يقول: منكر الحديث، سكتوا عنه، فيه نظر، ونحو هذا. وقل أن يقول: فلان كذاب، أو كان يضع الحديث، حتى إنه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واه.

وهذا معنى قوله: لا يحاسبني الله أني اغتبت أحداً، وهذا هو والله غاية الورع»⁽⁴⁾.

(1) الجرح والتعديل (1/ 05).

(2) البداية والنهاية (11/ 216) طبعة إحياء التراث.

(3) تاريخ بغداد (2/ 13)، طبقات الحنابلة (1/ 276)، تاريخ مدينة دمشق (52/ 81).

(4) سير أعلام النبلاء (12/ 439-441).

ثانياً: معرفة قدر الرواة والأئمة، وجرحهم لا يعني إهدار حسناتهم، وتحاشي ذكر فضائلهم⁽¹⁾.

وهذه النقطة كان يمكن ذكرها في معلم العدل والإنصاف، غير أنني أثرت ذكرها هنا، لأنها تدل على ورعهم وأدبهم أيضاً في باب الجرح، وليكون مبدأ عدم إهدار الحسنات عند ذكر السيئات في باب تقويم الرجال أو ترجمتهم، خلق إسلامي يسعى إلى تحصيله وتطبيقه كل من حمل زمام نقد الرجال أو تقويمهم في هذا العصر.

وقد يسوغ للناقد الحيدة عن هذا المبدأ في معرض الرد على أهل البدع والأهواء- كالروافض والخوارج- لمصلحة راجحة⁽²⁾، لكن لا يتخذ هذا الأمر المستثنى ذريعة لخرم هذا المبدأ عند الرد على كل أحد، أو عند ترجمة الرجال.

وما دام الخطأ يقع من كل أحد مهما عظم قدره⁽³⁾، ويجوز رد خطأ أي أحد بشروطه مهما عظم قدره، والراد داخل في هذا لا محالة، فلا ينسى أن يعامل الناس بما يجب أن يعاملوه به.

والنقول عن الأئمة في إثبات هذا المبدأ كثيرة، نذكر منها:

1- قول سعيد بن المسيب: «إنه ليس من شريف ولا عالم ولا ذي سلطان إلا وفيه عيب، لا بد، ولكن من الناس من لا تذكر عيوبه، من كان فضله أكثر من نقصه وهب نقصه لفضله»⁽⁴⁾.

2- ابن سيرين قال: «ظلم لأخيك أن تذكر منه أسوأ ما تعلم منه، وتكتم خيره»⁽⁵⁾.

(1) ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي (ص 307-321).

(2) ذلك من باب العقوبة والزجر، انظر الكفاية (ص 117).

(3) والعصمة للأنبياء وحدهم.

(4) الكفاية (ص 79)، جامع بيان العلم وفضله (2/ 820).

(5) الزهد لوكيع (3/ 775)، البداية والنهاية (9/ 303).

وقال أيضاً: «ظلمت أخاك إذا ذكرت مساوئه ولم تذكر محاسنه»⁽¹⁾.

3- قال الثوري: «عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة»⁽²⁾، ومن لم يحفظ من أخبارهم إلا ما ندر من بعضهم في بعض، على الحسد والهفوات والغضب والشهوات، دون أن يعني بفصائلهم ويروي مناقبهم، حرم التوفيق، ودخل في الغيبة، وحاد عن الطريق»⁽³⁾.

4- وقال أبو بكر بن إدريس، قال: سمعت الحميدي، يقول: كان أحمد بن حنبل قد أقام عندنا بمكة على سفیان بن عيينة، فقال لي ذات يوم أو ذات ليلة: ها هنا رجل من قريش، له بيان ومعرفة، فقلت له: فمن هو؟ قال: محمد بن إدريس الشافعي، وكان أحمد بن حنبل قد جالسه بالعراق، فلم يزل بي حتى اجترني إليه.

وكان الشافعي قبالة الميزاب، فجلسنا إليه، ودارت مسائل، فلما قمنا، قال لي أحمد بن حنبل: كيف رأيت؟ فجعلت أتبع ما كان أخطأ فيه، وكان ذلك مني بالقرشية يعني: من الحسد، فقال لي أحمد بن حنبل: فأنت لا ترضى أن يكون رجل من قريش يكون له هذه المعرفة، وهذا البيان! ! أو: نحو هذا من القول، تمر مائة مسألة يخطئ خمسا أو عشرة، اترك ما أخطأ، وخذ ما أصاب»⁽⁴⁾.

5- وقال عماد الدين أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الواسطي المعروف بابن شيخ الحزاميين: «ومن براهين المحق: أن يكون عدلا في مدحه، عدلا في ذمه، لا يحمل الهوى عند وجود المراد على الإفراط في المدح، ولا يحمل الهوى عند تعذر المقصود على نسيان الفضائل والمناقب، وتعدد المساوئ والمثالب»⁽⁵⁾.

(1) الجامع لأخلاق الراوي (2/ 202).

(2) هذه العبارة رواها الإمام أحمد في الزهد (ص 264).

(3) جامع بيان العلم وفضله (2/ 1113).

(4) آداب الشافعي ومناقبه (ص 43-44)، حلية الأولياء (9/ 96).

(5) العقود الدرية لابن عبد الهادي (ص 331).

6- أقوال الحافظ الذهبي في تقرير هذا المبدأ كثيرة نذكر منها:

- قال: «ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه واتباعه، يغفر له زلته، ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم، ولا نقندي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك»⁽¹⁾.

- وقال أيضاً: «ولكن إذا أخطأ إمام في اجتهاده، لا ينبغي لنا أن ننسى محاسنه، ونغطي معارفه، بل نستغفر له، ونعتذر عنه»⁽²⁾.

- ومما قال: «والكمال عزيز، وإنما يمدح العالم بكثرة ماله من الفضائل، فلا تدفن المحاسن لورطة»⁽³⁾.

ثالثاً: التأدب في عبارات الجرح⁽⁴⁾

من أدب المحدثين في الجرح استعمال أرق العبارات عند جرح الراوي وأهذها مما يتحقق بها المراد، دون إسفاف أو مبالغة أو مجاوزة حد.

ومن النصوص الدالة على ذلك:

1- عن المزني قال: سمعني الشافعي يوماً وأنا أقول: فلان كذاب. فقال: يا أبا إبراهيم! اكسُ ألفاظك أحسنها، لا تقل: فلان كذاب، ولكن قل: حديثه ليس بشيء»⁽⁵⁾.

(1) سير أعلام النبلاء (5/ 271).

(2) المصدر السابق (18/ 157).

(3) سير أعلام النبلاء (16/ 285).

(4) الإعلان بالتوبيخ (ص 116-117).

(5) فتح المغيث (2/ 128).

2- وقد كانت عبارات الإمام البخاري في الجرح والتعديل على درجة عالية من الأدب والورع والتهذب، وسبق قول الذهبي: «ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضعفه، فإنه أكثر ما يقول: منكر الحديث، سكتوا عنه، فيه نظر، ونحو هذا. وقل أن يقول: فلان كذاب، أو كان يضع الحديث، حتى إنه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واه»⁽¹⁾.

3- وذكر أيوب السختياني رجلاً فقال: «لم يكن بمستقيم اللسان، وذكر آخر: فقال هو يزيد في الرقم»⁽²⁾.

قال القاضي عياض معلقاً: «هذا كله تعريض بالكذب في نفي استقامة اللسان، وفي استعارة الزيادة في الرقم، كالتاجر الذي يزيد في رقم السلعة ويكذب فيها، ليربح على الناس ويغرمهم بذلك الرقم ليشتروا عليه»⁽³⁾.

رابعاً: الستر والتماس العذر والمساحة

لقد سار الأئمة تبعاً لمنهجهم الورع على: ستر العيوب وبذل النصيحة وإحسان الظن، والتجاوز عمن قدح فيهم.

ومن النصوص الدالة على ذلك:

1- قول الحسن بن عليل: حدثنا يحيى بن معين، قال: أخطأ عفان في نيف وعشرين حديثاً، ما أعلمت بها أحداً، وأعلمته سرا، ولقد طلب إلي خلف بن سالم أن أخبره بها، فما عرفته، وكان يجب أن يجد عليه.

(1) سير أعلام النبلاء (12/ 439-441)، الإعلان بالتوبيخ (ص 117).

(2) مقدمة صحيح مسلم (1/ 27)، الجرح والتعديل (2/ 18)، الكامل لابن عدي (1/ 142).

(3) إكمال المعلم بفوائد مسلم (1/ 145). شرح صحيح مسلم للنووي (1/ 104).

قال يحيى: ما رأيت على رجل خطأ، إلا سترته، وأحببت أن أزين أمره، وما استقبلت رجلا في وجهه بأمر يكرهه، ولكن أبين له خطأه فيما بيني وبينه، فإن قبل ذلك، وإلا تركته»⁽¹⁾.

2- وعن عبد الله بن محمد الوراق: كنت في مجلس أحمد بن حنبل، فقال: من أين أقبلتم؟ قلنا: من مجلس أبي كريب. فقال: اكتبوا عنه، فإنه شيخ صالح. فقلنا: إنه يطعن عليك. فقال: فأى شيء حيلتي، شيخ صالح قد بلي بي»⁽²⁾.

3- وقال الذهبي: «من المعلوم أنه لا بد من صون الراوي وستره»⁽³⁾.

خامسا: لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد⁽⁴⁾

وهذا أيضا من تمام أدبهم وورعهم، فإذا وُجد في المجروح شيئان من أسباب الجرح اقتصر على الأخف منهما. وقد نص على هذا الأمر جلة من الأئمة، منهم:

1- أبو الوليد الباجي، قال: «وإنما يجوز للمجرح أن يذكر المجرح بما فيه مما يرد حديثه لما في ذلك من الذب عن الحديث، وكذلك ذو البدعة يذكر ببدعته لئلا تغتر به الناس حفظا للشريعة وذبا عنها، ولا يذكر غير ذلك من عيوبه لأنه من باب الغيبة، قال سفيان الثوري في صاحب البدعة: يذكر ببدعته ولا يغتاب بغير ذلك، يعني - والله أعلم - أن يورد ما فيه لا على وجه السب له، أو يقال فيه ما ليس فيه، فأما أن يذكر ما فيه مما يسلم دينه على وجه التحذير منه فليس من باب الغيبة»⁽⁵⁾.

(1) تاريخ بغداد (14/ 188)، طبقات الحنابلة (1/ 405)، تاريخ مدينة دمشق (65/ 28).

(2) تاريخ مدينة دمشق (55/ 58)، سير أعلام النبلاء (11/ 317). وانظر مثالا آخر: طبقات الحنابلة (1/ 195-196).

(3) ميزان الاعتدال (1/ 4).

(4) فتح المغيث (4/ 359)، الرفع والتكميل (ص 56-65).

(5) التعديل والتجريح (1/ 282).

2- السخاوي، حيث قال: «لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد»⁽¹⁾.

وقال أيضا: وإذا أمكنه الجرح بالإشارة المفهمة أو بأدنى تصريح لا تجوز له الزيادة على ذلك، فالأمور المرخص فيها للحاجة لا يرتقي فيها إلى زائد على ما يحصل الغرض»⁽²⁾.

3- اللكنوي، قال: «لما كان الجرح أمرا صعبا فإن فيه حق الله مع حق الآدمي، وربما يورث مع قطع النظر عن الضرر في الآخرة ضررا في الدنيا، من المنافرة والمقت بين الناس، وإنما جوز للضرورة الشرعية، حكموا بأنه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة، ولا الاكتفاء على نقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل كلاهما من النقاد، ولا جرح من لا يحتاج إلى جرحه، ومنعوا من جرح العلماء الذين لا يحتاج إليهم في رواية الأحاديث بلا ضرورة شرعية»⁽³⁾.

وقد نبه على ذلك أيضا بعض أهل الفقه والأصول كالعز بن عبد السلام والقرافي⁽⁴⁾.

(1) فتح المغيث (4/ 359).

(2) الإعلان بالتوبيخ (ص 117).

(3) الرفع والتكميل (ص 56-57).

(4) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (1/ 114)، الفروق (4/ 205-206).

الخاتمة

وأختم بحثي بنصيحة غالية للحافظ الذهبي، تتضمن ملخص هذه المعالم، ينصح فيها الذهب طالب الحديث خصوصاً - وهي تصلح لطالب العلم عموماً - أن يلتزم بها إذا أراد تحصيل العلم وممارسة النقد وفق أسس رصينة وقواعد مضبوطة.

قال رحمه الله: «فحق على المحدث أن يتورع في ما يؤديه وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكى نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم مع التقوى والدين المتين، والإنصاف والتردد إلى مجالس العلماء والتحري والإتقان، وإلا تفعل:

فدع عنك الكتابة لست منها ... ولو سودت وجهك بالمداد⁽¹⁾

قال الله تعالى عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾، فإن أنست يا هذا من نفسك فهما وصدقا ودينا وورعا، وإلا فلا تتعن، وإن غلب عليك الهوى والعصية لرأى ولمذهب، فبالله لا تتعب، وإن عرفت إنك خلط بخلط مهمل لحدود الله فأرحنا منك، فبعد قليل ينكشف البهرج⁽³⁾،

(1) أورده أبو جعفر النحاس في عمدة الكتاب (ص 337)، وابن عبد ربه الأندلسي في العقد الفريد (4/ 253)، ونسبه النحاس بإطلاق لقائل يقال له: «عمرو»، وهو عمرو بن بحر الجاحظ صاحب كتاب «الحيوان»، كما أكد نسبته له ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (1/ 357).

(2) سورة النحل، الآية (43).

(3) البهرج معناه: الباطل والردىء، القاموس المحيط (ص 181).

وينكب الزغل⁽¹⁾، ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله. فقد نصحتك، فعلم الحديث صلف⁽²⁾، فأين علم الحديث؟ وأين أهله؟ كدت أن لا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب⁽³⁾.

رحم الله الإمام الذهبي، ما أوسع فهمه، وما أعمق فكره، وما أرجح عقله، وما أنفع نصيحته هذه لناكبي الطريق في عصرنا الحالي.

فلو عاش الذهبي وأدرك عصرنا الحالي، ورأى الأحوال التي حدثت جراء سوء الظن، وعدم الثبوت في الأخبار، والجور في الحكم، فماذا يقول؟! وبماذا يعبر؟! ولكن الله عافاه من هذا كله.

ما أحوجنا ونحن نعيش في هذا العصر المليء بالمتغيرات، والذي اختلت فيه موازين الأخلاق، وحاد فيه كثير من المسلمين عن منهج القرآن العظيم، وهدي الرسول الكريم ﷺ، ونهج سلفهم الصالح من الصحابة والتابعين، ما أحوجنا إلى إشاعة معالم هذا المنهج الجليل الذي سلكه المحدثون في باب النقد، تعليماً وتعلماً وتطبيقاً، وجعله طريقاً مهيعاً⁽⁴⁾ لنا في كل نواحي الحياة، سواء ما تعلق منها بالدين أو الدنيا.

ويأسف الرجل الغيور على دينه وحال المسلمين، ما آل إليه حال الدعوة اليوم، من انتشار أمور مشينة-يأبأها ديننا الإسلامي- بين أوساط المشتغلين أو المشاركين في مجالات الدعوة، جراء الإخلال بهذا المنهج الجليل.

(1) الزغل: الغش، المعجم الوسيط (1/ 395). ومعناه يتنحى الغش والزيف ويظهر.

(2) يعني: لم يحظ باهتمام الناس، المعجم الوسيط (1/ 521).

(3) تذكرة الحفاظ (ص4).

(4) يعني: واضحاً وواسعاً، تهذيب اللغة (3/ 17).

فساح بينهم - إلا من رحم الله - الشدة في الرد⁽¹⁾، وفحش القول⁽²⁾، وعدم التثبت في الأخبار والفتوى، وانتشار سوء الظن ونشر الشائعات، ووقعت القطيعة والهجر والتباغض بين من كان يظن فيهم الصلاح والتقوى، وانقاد كثير منهم لفتنة الأتباع، يسировن على أهوائهم، خوفا من تخليهم عنهم، أو رميهم في سلة المهملات.

وكان الأخرى بهم - وهم يمثلون نخبة المجتمع في نظر عامة الناس - لم الشمل، ورأب الصدع، ووأد الفتن - خاصة فتنة الأتباع -، ونشر مكارم الأخلاق والحث عليها، من إسداء النصيحة بالمعروف، واستعمال أسلوب الرفق واللين، وحسن الظن والرد، وطيب الكلام والفعال، والذكر الحسن لمن يستحقه، وعدم إهدار الحسنات، والاعتراف بالفضل لأهل الفضل، والتجاوز عن الزلات والعثرات، والوقوف صفا واحدا في وجه كل من يسعى في التفريق ونشر البلبلة في الوسط الدعوي، أو التشكيك في نزاهة العلماء الربانيين، أو زعزعة الثقة بهم.

ومن العبارات الجليلة التي تبين عظم الوقوع في أعراض المسلمين عموما، فضلا عن العلماء والدعاة، قول ابن دقيق العيد: «أعراض المسلمين حفرة من حفر النار، وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام»⁽³⁾.

هذا آخر ما تيسر جمعه، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

(1) والعجب أن كثيرا من تلك الردود لا تعد أن تكون مسائل اجتهادية، يدور الأمر فيها بين الراجح والمرجوح.

(2) كالرمي بالبدعة والفجور والزندقة والضلال، والتمثيل في القبح والضلال بالشيطان وفرعون والماسون.

(3) الإقتراح في بيان الاصطلاح (ص 59).

قائمة المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
- 2- آداب الشافعي ومناقبه، عبد الرحمن بن محمد الرازي المعروف بابن أبي حاتم، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
- 3- الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح، شمس الدين المقدسي، الناشر: عالم الكتب.
- 4- أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، دار النشر: حديث أكاديمي - فيصل آباد، باكستان.
- 5- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1409 هـ - 1989 م.
- 6- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ: لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي، طبع: مطبعة الترقى - دمشق، 1349 هـ.
- 7- الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين محمد بن علي القشيري المعروف بابن دقيق العيد، طبع: شركة دار المشاريع، الطبعة الأولى، 1427 هـ - 2006 م.
- 8- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م.

9- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، المحقق: الدكتور يحي إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م.

10- أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي، الناشر: عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.

11- الباعث الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث: للشيخ أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.

12- البداية والنهاية: للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري، طبع: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م.

13- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق.

14- تاريخ بغداد: لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، طبع: دار الكتب العلمية - بيروت، لم يذكر سنة الطبع.

15- تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م.

16- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، الطبعة الأولى، 1414 هـ.

17- تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1996 م.

18- تذكرة الحفاظ: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عبد الرحمن العلمي، طبع: مطبعة دائرة المعارف، حيدر آباد- الهند، الطبعة الرابعة، 1388هـ.

19- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى، من 1965 إلى 1983م.

20- التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف القرطبي الباجي، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى، 1406هـ - 1986م.

21- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م.

22- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405هـ - 1985م.

23- تهذيب التهذيب: للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، 1326هـ.

24- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، طبع: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، 1400هـ - 1980م.

25- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.

26- الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة: الأولى، 1393هـ - 1973م.

- 27- ثمرات النظر في علم الأثر، محمد بن إسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني، المحقق: رائد بن صبري بن أبي علفه، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م.
- 28- جامع الأصول في أحاديث الرسول: لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط، طبع: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.
- 29- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
- 30- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.
- 31- الجرح والتعديل: للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، طبع: بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة الأولى سنة 1371هـ - 1952.
- 32- الجرح والتعديل، محمد جمال الدين القاسمي، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1399هـ - 1979م.
- 33- الحديث والمحدثون، لمحمد محمد أبو زهو، دار الفكر العربي، القاهرة في 2 من جمادى الثانية 1378هـ.
- 34- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله مهران الأصبهاني، الناشر: السعادة بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م.
- 35- دراسات في منهج النقد عند المحدثين، للدكتور محمد علي قاسم العمري، طبع: دار النفائس، الأردن.

- 36- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين ، د. محمد بن محمد أبو شُهبة، الناشر: مكتبة السنة، الطبعة: الأولى، 1989 م.
- 37- دلائل النبوة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة: الأولى - 1408 هـ - 1988 م.
- 38- الرسالة، للإمام الشافعي، المحقق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358 هـ/ 1940 م.
- 39- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثالثة، 1407 هـ.
- 40- الزهد، وكيع بن الجراح، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1404 هـ - 1984 م.
- 41- الزهد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.
- 42- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1403 هـ/ 1983 م.
- 43- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للحافظ أبي الحسن الدارقطني: تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، طبع: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، 1404 هـ - 1984 م.
- 44- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع: مكتبة المعارف - الرياض، سنة 1415 هـ - 1995 م.

- 45- السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1400 هـ - 1980 م.
- 46- سنن ابن ماجه: لمحمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبع: دار إحياء التراث العربي-بيروت، 1395 هـ.
- 47- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- 48- سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبع: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 49- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وجماعة آخرين، طبع: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، 1413 هـ - 1993 م.
- 50- شرح شرح نخبة الفكر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت.
- 51- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - 1415 هـ.
- 52- شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
- 53- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- 54- صحيح البخاري: للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.

55- صحيح مسلم: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت.

56- الضعفاء والمتروكون، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1406هـ.

57- ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي جمعاً ودراسة، لمحمد الثاني بن عمر بن موسى، طبع: مجلة الحكمة-بريطانيا، الطبعة الأولى، 1421هـ-2000م.

58- الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، أحمد محرم الشيخ ناجي، الطبعة: الخامسة.

59- طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

60- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ.

61- العقد الفريد، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد المعروف بابن عبد ربه الأندلسي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1404هـ.

62- العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الحنبلي، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار الكاتب العربي - بيروت.

63- العلل الصغير، للترمذي، مطبوع في أواخر السنن.

64- العلل ومعرفة الرجال، رواية: المروزي، المحقق: الدكتور وصي الله عباس، الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1988م.

- 65- علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: د. عبد اللطيف المميم و د. ماهر ياسين الفحل، طبع: دار الكتب العلمية- بيروت ، الطبعة الأولى، 1423هـ-2002م.
- 66- عمدة الكتاب، أبو جعفر النحاس، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، الناشر: دار ابن حزم - الجفان والجابي للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى 1425 هـ - 2004 م.
- 67- عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل، عبد العزيز محمد فارح، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- 68- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، طبع: دار المعرفة - بيروت ، وهي مصورة من الطبعة السلفية، 1379هـ.
- 69- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ / 2003م.
- 70- الفكر المنهجي عند المحدثين، للدكتور همام سعيد، طبع: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر، الطبعة الأولى ، 1408هـ.
- 71- قاعدة في المؤرخين مطبوع مع كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث»، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر - بيروت، الطبعة: الخامسة، 1410هـ، 1990م.
- 72- القاموس المحيط: لمحمد بن يعقوب مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، طبع: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.
- 73- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، 1414 هـ - 1991 م.

- 74- قواعد في علوم الحديث، لظفر أحمد التهانوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الخامسة، 1404هـ-1984م.
- 75- الكامل في ضعفاء الرجال: للإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ-1997م.
- 76- كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، أحمد بن عمر بن هاشم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- 77- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- 78- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، طبع: دار الوعي-حلب، الطبعة الأولى، 1396هـ.
- 79- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمان بن قاسم، طبع: مطابع الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، سنة 1382هـ.
- 80- مسند الإمام أحمد بن حنبل: للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2001م.
- 81- معالم السنن، شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351هـ - 1932م.
- 82- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة.

83- المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي ، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، 1401 هـ- 1981 م.

83- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 1991 م.

84- المغني في الضعفاء: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، طبع: مطبعة البلاغة-حلب، الطبعة الأولى، 1391 هـ.

85- مناقب الشافعي، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر.

86- منهاج السنة النبوية: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبع: جامعة محمد بن سعود الإسلامية-الرياض، الطبعة الأولى، سنة 1406 هـ- 1986 م.

87- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، طبع: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، 1392 هـ.

88- منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، على عبد الباسط مزيد، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

89- المنهج العلمي للتعامل مع السنة النبوية عند المحدثين ، للدكتور حمزة قاسم النعيمي، طبع: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 1419 هـ- 1999 م.

90- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق ، الطبعة: الثانية، 1406 هـ.

91- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت - لبنان، 1382 هـ.

92- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، 1421 هـ - 2000 م.

93- نصب الراية لأحاديث الهداية: لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، نشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة الأولى، 1418 هـ - 1997 م.

94- هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر، مطبوع مع فتح الباري.

95- الوسيط في علوم الحديث: للدكتور محمد بن محمد أبو شهبه، طبع: عالم المعرفة - جدة، السعودية، الطبعة الأولى، 1403 هـ - 1983 م.